

معنى قول أحمد (من ادعى الإجماع فهو كاذب) | الشيخ عبد الله الغنيان

عبدالله الغنيان

قال الامام احمد في رواية ابنه عبد الله من ادعى الاجماع فهو كاذب لعل الناس يختلفوا. يعني وهذا المقصود في المسائل التي سكت عنها وليس فيها ادلة اجماع ظاهر ثم الاجماع الذي يمكن - [00:00:00](#)

هو اجماع الصحابة رضوان الله عليهم. لانه يمكن ان يعلم اجماعهم ويعلم عدم اجماعهم اما الامة بعدهم فقد افرقت واتسعت رقعة الاسلام. فمن فنقل الاجماع عنهم صعب جدا بل قد يكون مستحيل. لو مثل عالم اجماع اهل بلد ما يعلم اجماع البلد الثاني. ولو علم اجماع بلدين ما علم - [00:00:20](#)

ثالث وهكذا فهو ولهذا السبب قال الامام احمد من نقل الاجماع في هذه فقد كذب وما يدري لعل الناس يختلفوا وهو لا يدري. نعم. ليس معنى ذلك انه انكار للاجماع فان الاجماع - [00:00:50](#)

احد الطرق الاربعة التي يتفق عليها علماء الامة في الاستدلال الكتاب والسنة والاجماع والقياس. ولكن معنى ذلك الاجماع في المسائل مختلفة التي يدعيها كثير من الناس انها اجماع فان هذا هو المنكر الذي ينكر. ولكن الاجماع - [00:01:10](#)

لابد ان يكون له اصل اصل من كتاب الله وسنة رسوله. وكذلك القياس يكون له اصل. الا ان بعض الاصول يكون مجمع عليه. فيكون اجماع اقوى من غيره. قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا - [00:01:40](#)

هذه الامة على باطل. وقال صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من هذه الامة على الحق منصورا حتى يأتي امر الله وهم على ذلك. فهذا من ادلة الاجماع انه صحيح وقائم. وآ - [00:02:00](#)

الذي ينكر هو الدعوة في مسائل مختلف فيها. كأن يكون الانسان ما علم مثل ما سبق ان احدا بلغه انه خالف في هذه المسألة فيقول اجمعوا على ذلك. يقال له مثل ما قال الامام احمد وما يدريك انهم اجمعوا - [00:02:20](#)

هل نص على هذا؟ او انك فقط لما لم يأتك او يبلغك انه خالف وقلت اجمع هذا يجوز انهما وصلك علمه ولكن الاوسط والاحسن ان يقال ما نعلم في هذا خلاف. ما - [00:02:40](#)

في هذا خلاف لانه يجوز ان غير المتكلم قد علم الخلاف. فاذا قال اجمع قيل له هذا كذب غير صحيح - [00:03:00](#)